

الصفح والعفو

الصفح لغة:

قال ابن فارس: (صَفَحَ) الصَّادُ وَالْفَاءُ وَالْحَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ مُطَرِّدٌ يَدُلُّ عَلَى عَرَضٍ وَعَرَضٍ. مِنْ ذَلِكَ صَفَحُ الشَّيْءِ: عَرَضُهُ. وَيُقَالُ: رَأْسٌ مُصَفَّحٌ: عَرِيضٌ. (١)

وَصَفَحْتُ عَنْ فُلَانٍ، إِذَا أَعْرَضْتَ عَنْ ذَنْبِهِ. وَقَدْ صَرَبْتُ عَنْهُ صَفْحًا، إِذَا أَعْرَضْتَ عَنْهُ وَتَرَكْتَهُ. (٢)

الصفح اصطلاحاً: إِزَالَةُ أَثَرِ الذَّنْبِ مِنَ النَّفْسِ. صَفَحْتُ عَنْ فُلَانٍ إِذَا أَعْرَضْتُ عَنْ ذَنْبِهِ. وَقَدْ صَرَبْتُ عَنْهُ صَفْحًا إِذَا أَعْرَضْتُ عَنْهُ وَتَرَكْتَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: "أَفَنْضِرْبُ عَنْكُمْ الذُّكْرَ صَفْحًا"، وهو يشمل ترك العقاب وترك اللوم والتشريب (٣).

أما العفو فهو: هُوَ التَّجَاوُزُ عَنِ الذَّنْبِ وَتَرْكُ الْعِقَابِ عَلَيْهِ، وَأَصْلُهُ الْمَحْوُ وَالطَّمْسُ. (٤)

قال القرطبي: وَالْعَفْوُ: تَرْكُ الْمُؤَاخَذَةِ بِالذَّنْبِ. (٥)

الفرق بين العفو والصفح:

قال أبو البقاء: الصَّفْحُ: هُوَ تَرْكُ التَّشْرِيبِ، وَهُوَ أْبْلَغُ مِنَ الْعَفْوِ، وَقَدْ يَفْعُو الْإِنْسَانُ وَلَا يَصْفَحُ. (٦)

(١) مقاييس اللغة (٣/ ٢٩٣)، وانظر: أساس البلاغة (١/ ٥٤٩)، و مختار الصحاح (ص: ١٧٦).

(٢) منتخب من صحاح الجوهري (ص: ٢٨٢٧).

(٣) تفسير القرطبي (٢/ ٧١)، والتفسير المنير للزحيلي (١/ ٢٦٩).

(٤) لسان العرب (١٥/ ٧٢)، وانظر: التفسير الموضوعي جامعة المدينة (ص: ٢٩)، و الصحاح (٦/ ٢٤٣٣).

(٥) تفسير القرطبي (٢/ ٧١).

(٦) الكليات (ص: ٥٦٢).

وقال الدكتور سعيد القحطاني: الصفح أبلغ من العفو، وقد أمر الله بالعفو والصفح، والعفو هو التجاوز عن الذنب، وترك العقاب عليه، أما الصفح فهو أبلغ من العفو؛ لأن الصفح هو ترك التثريب، والإعراض عن الذنب، وتجاوز الصفحة التي كتب فيها الذنب، {فَاصْفَحِ الصَّفْحَ

الْجَمِيلَ}. ويُقال: صفحت عنه: أي أوليته مني صفحة جميلة معرضاً عن ذنبه. (٧)

الهجر الجميل والصفح الجميل والصبر الجميل

قال ابن تيمية رحمته الله: وَالله تَعَالَى ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ الْهَجْرَ الْجَمِيلَ وَالصَّفْحَ الْجَمِيلَ وَالصَّبْرَ الْجَمِيلَ وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْهَجْرَ الْجَمِيلَ هُوَ هَجْرٌ بِلَا أَدَى وَالصَّفْحَ الْجَمِيلَ صَفْحٌ بِلَا مَعَاتِبَةٍ وَالصَّبْرَ الْجَمِيلَ صَبْرٌ بَعْدَ شَكْوَى إِلَى الْمَخْلُوقِ وَهَذَا قَرَأَ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي مَرَضِهِ: إِنَّ طَاوَسًا كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرَى الْمَرِيضَ وَيَقُولُ: إِنَّهُ شَكْوَى فَمَا أَنْ أَحْمَدَ حَتَّى مَاتَ.

وَأَمَّا الشُّكْوَى إِلَى الْخَالِقِ فَلَا تَنَافِي الصَّبْرَ الْجَمِيلَ فَإِنْ يَعْقُوبُ قَالَ: {فَصَبْرٌ جَمِيلٌ} [يُوسُفُ: ٨٣]، وَقَالَ: {إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ} [يُوسُفُ: ٨٦]. (٨)

فضائل الصفح والعفو في القرآن الكريم:

١- العفو والصفح من صفات المحسنين الذين يحبهم الله عز وجل

قال الله تعالى: {فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} (الرائدة:

(١٣)

(٧) سلامة الصدر (ص: ٥٣) وانظر: مفردات ألفاظ القرآن، للأصفهاني (ص ٤٨٦)..

(٨) العبودية لابن تيمية (٨٥) ودقائق التفسير (٢/٢٩٤).

قال ابن كثير: {فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ} وَهَذَا هُوَ عَيْنُ النَّصْرِ وَالظَّفْرِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَا عَامَلْتَ مِنْ عَصَى اللَّهِ فِيكَ بِمِثْلِ أَنْ تُطِيعَ اللَّهَ فِيهِ. وَبِهَذَا يَحْضُلُ هُمْ تَأْلِيفٌ وَجَمْعٌ عَلَى الْحَقِّ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَهُمْ؛ وَهَذَا قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} يَعْنِي بِهِ: الصَّفْحَ عَمَّنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ. (٩)

وقال أبو حيان: ظَاهِرُهُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالصَّفْحُ عَنْهُمْ جَمِيعُهُمْ، وَذَلِكَ بَعَثٌ عَلَى حُسْنِ التَّخَلُّقِ مَعَهُمْ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ (١٠).

٢- قال الله تعالى: {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَأْتِيَةٌ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ} (الحجر: ٨٥)، وكم في هذه الآية الكريمة من تهديد ووعيد لهؤلاء؛ لأن الله - سبحانه وتعالى - يَبَيِّنُ أَنَّهُ الْإِلَهَ الْقَوِيُّ الْقَادِرُ الْقَاهِرُ حِينَ قَالَ: {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ} وذكر سبحانه أن الموعد هو الساعة، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وعلى رسول الله ﷺ بل وعلى المؤمنين مع رسول الله ﷺ أن يصفحوا الصَّفْحَ الْجَمِيلَ.

والصفح الجميل هو الذي لا عتاب فيه، فهذا من الرَّدِّ العملي على كيد الكائدين، وحقد الحاقدين وحسد الحاسدين أنه لا يعاتبهم، ولا يتحدث إليهم، ولا يناقشهم، ولا يسألهم عن الأسباب التي دعتهم لكل هذا الكيد الرهيب العجيب الذي تأمر فيه أهل الكتاب مع كل أعداء الإسلام، يريدون إطفاء نور الله، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

حكى محمد بن الحنفية عن علي رضي الله عنه في قوله تعالى: {فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ} قال: هو الرضا بلا عتاب. وقال سهل: بلا حقد ولا توبيخ بعد الصفح، وهو الإعراض الجميل. (١١)

(٩) تفسير ابن كثير ت سلامة (٣/ ٦٦).

(١٠) البحر المحيط في التفسير (٤/ ٢٠٦).

وذهب بعض العلماء إلى نسخ الأمر بالصفح والعفو في هذه الآيات

وقال البغوي: فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ، فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَاعْفُ عَفْوًا حَسَنًا نَسَخَتْهَا آيَةُ الْقِتَالِ (١٢).

ورد ذلك الرازي فقال: فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ أَيَّ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ، وَاحْتَمِلْ مَا تَلْقَى مِنْهُمْ إِعْرَاضًا جَمِيلًا بِحِلْمٍ وَإِعْضَاءٍ، وَقِيلَ: هُوَ مَنْسُوحٌ بِأَيَّةِ السَّيْفِ وَهُوَ بَعِيدٌ، لِأَنَّ الْمُقْصُودَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُظْهَرَ الْخُلُقَ الْحَسَنَ وَالْعَفْوَ وَالصَّفْحَ، فَكَيْفَ يَصِيرُ مَنْسُوحًا (١٣).

قلت: لعل هذا من اختلاف التنوع ولا مانع من الجمع بين القولين: وأنه ﷺ أمر بالجهاد والقتال فيما يختص بحق

الله تعالى وأنه أمر بالعفو والصفح في حق نفسه وكان هذا ديدنه ﷺ فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا

قَالَتْ: " وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُتْهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا " (١٤)

قال الراغب: والعفو إنما يستحب فيما إذا كانت الإساءة مخصوصة بالعافي كمن أخذ ماله، أو شتم عرضه، فأما إذا كانت الإساءة عائدة بالضرر على الشرع أو على جماعة الناس فإنه إن كان فيها أدنى شبهة فللسلطان العفو لقوله ﷺ: " ادرؤوا الحدود بالشبهات "

وإن لم يكن شبهة فليس له العفو؛ ولهذا قال تعالى في الزنى: (وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ). (١٥)

(١١) تفسير التستري (ص: ٨٩).

(١٢) تفسير البغوي (٣ / ٦٤).

(١٣) تفسير الرازي (١٩ / ١٥٨) وانظر: لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، المعروف بالحاظن.

(١٤) صحيح البخاري (٤ / ١٨٩) ح (٣٥٦٠).

وقال النسفي: وإن أريد به المخالفة فلا يكون منسوخاً^(١٦).

٣- العفو والصفح بين العباد سبب لعفو الله عنهم

قال الله تعالى { وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَيُلِصِّحُوا أَلاَّ يُحِبُّوا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } (النور: ٢٢)

قال الشنقيطي رحمه الله: نزلت هذه الآية الكريمة في أبي بكر رضي الله عنه ومسطح بن أثانة بن عبد بن المطلب، وكان مسطح المذكور من المهاجرين وهو فقير، وكانت أمه ابنة خالة أبي بكر رضي الله عنه وكان أبو بكر ينفق عليه لفقره وقربته وهجرته، وكان ممن تكلم في أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بالإفك المذكور في قوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ الْآيَةَ، وهو ما رموها به من أنها فجرت مع صفوان بن المعطل السلمي رضي الله عنه وقصة الإفك معروفة مشهورة ثابتة في عشر آيات من هذه السورة الكريمة، وفي الأحاديث الصحاح، فلما نزلت براءة عائشة رضي الله عنها في الآيات المذكورة، حلف أبو بكر رضي الله عنه ألا ينفق على مسطح، ولا ينفعه بنافعة بعد ما رمى عائشة بالإفك ظلماً وافتراءً، فأنزل الله في ذلك: وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْآيَةَ، وقوله: وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَي: لَا يَحْلِفُ، فقوله: "يَأْتَلِ" وزنه يفتعل من الألية وهي اليمين، تقول العرب آلى يؤلي وائتلى يأتلي إذا حلف، أي: لَا يَحْلِفُ أصحاب الفضل والسعة، أي: الغنى كآبي بكر رضي الله عنه أن يؤتوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَسطح بن أثانة، وقوله: أَنْ يُؤْتُوا، أي: لَا يَحْلِفُوا عَنْ أَنْ يُؤْتُوا، أو لَا يَحْلِفُوا أَلاَّ يُؤْتُوا وَحَذْفُ حَرْفِ الْجُرِّ قَبْلَ الْمُسَدَّرِ الْمُسَبِّكِ مِنْ أَنْ وَصَلَتْهَا مُطَرِّدٌ. وَكَذَلِكَ حَذْفُ لَا النَّافِيَةِ قَبْلَ الْمُضَارِعِ بَعْدَ الْقَسَمِ، وَلَا يُؤْتَرُ فِي ذَلِكَ هُنَا كَوْنُ الْقَسَمِ مِنْهَيًّا عَنْهُ، وَمَفْعُولُ يُؤْتُوا الثَّانِي مَحْذُوفٌ، أَي: أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا

(١٥) الذريعة الى مكارم الشريعة (ص: ٢٤١).

(١٦) تفسير النسفي - دار النفائس (٢/ ٢٣١).

فَعَلَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: قَوْلُهُ: وَلَا يَأْتَلِ، أَي: لَا يَقْصُرُ أَصْحَابُ الْفَضْلِ، وَالسَّعَةِ كَأَبِي بَكْرٍ فِي إِيْتَاءِ أَوْلَى الْقُرْبَى كَمِسْطَحٍ، وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُهُ يَأْتَلِ يَفْتَعِلُ مِنْ أَلَا يَأْلُو فِي الْأَمْرِ إِذَا قَصَرَ فِيهِ وَأَبْطَأَ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا، أَي: لَا يَقْصُرُونَ فِي مَصْرَتِكُمْ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْأَصَحُّ، لِأَنَّ حَلْفَ أَبِي بَكْرٍ أَلَا يَنْفَعُ مِسْطَحًا بِنَافِعَةٍ، وَنُزُولَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ فِي ذَلِكَ الْحَلْفِ مَعْرُوفٌ. وَهَذَا الَّذِي تَصَمَّنْتَهُ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مِنَ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ عَنِ الْبِرِّ مِنْ إِيْتَاءِ أَوْلَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ، جَاءَ أَيْضًا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْهَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ، أَي: لَا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ عَنْ فِعْلِ الْخَيْرِ، فَإِذَا قِيلَ لَكُمْ: اتَّقُوا وَبَرُّوا، وَأَصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ قُلْتُمْ: حَلَفْنَا بِاللَّهِ لَا نَفْعَلُ ذَلِكَ، فَتَجْعَلُوا الْحَلْفَ بِاللَّهِ سَبَبًا لِلْإِمْتِنَاعِ مِنْ فِعْلِ الْخَيْرِ عَلَى الْأَصَحِّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ {وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا} فِيهِ الْأَمْرُ مِنَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ إِذَا أَسَاءَ إِلَيْهِمْ بَعْضُ إِخْوَانِهِمُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَعْفُوا عَنْ إِسَاءَتِهِمْ وَيَصْفَحُوا وَأَصْلُ الْعَفْوِ: مِنْ عَفَتِ الرِّيحُ الْأَثَرَ إِذَا طَمَسَتْهُ.

وَالْمَعْنَى: فَلْيَطْمِسُوا آثَارَ الْإِسَاءَةِ بِحِلْمِهِمْ وَتَجَاوُزِهِمْ، وَالصَّفْحُ: قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مُسْتَقٌّ مِنْ صَفْحَةِ الْعُنُقِ، أَي: أَعْرَضُوا عَنْ مُكَافَأَةِ إِسَاءَتِهِمْ حَتَّى كَأَنَّكُمْ تَوَلَّوْنَهَا بِصَفْحَةِ الْعُنُقِ، مُعْرِضِينَ عَنْهَا. وَمَا تَصَمَّنْتَهُ هَذِهِ الْآيَةُ مِنَ الْعَفْوِ وَالصَّفْحِ جَاءَ مُبَيَّنًا فِي مَوَاضِعَ أُخَرَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (آل عمران: ١٣٣ - ١٣٤) وَقَدْ دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ كَظْمَ الْغَيْظِ وَالْعَفْوَ عَنِ النَّاسِ مِنْ صِفَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَكَفَى بِذَلِكَ حَتًّا عَلَى ذَلِكَ، وَدَلَّتْ أَيْضًا: عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْإِحْسَانِ الَّذِي يُحِبُّ اللَّهُ الْمُتَصِفِينَ بِهِ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ نَحَفُوهُ أَوْ تَعَفُّوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا [النساء: ١٤٩] وَقَدْ بَيَّنَّ تَعَالَى فِي هَذَا الْآيَةِ أَنَّ الْعَفْوَ مَعَ الْقُدْرَةِ مِنْ صِفَاتِهِ تَعَالَى، وَكَفَى بِذَلِكَ حَتًّا عَلَيْهِ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى:

فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ [الحجر: ٨٥] وَكَقَوْلِهِ: وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ [الشورى : ٤٣] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَفْوَ وَالصَّفْحَ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنْ مُوجِبَاتِ غُفْرَانِ الذُّنُوبِ، وَالْجَزَاءِ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَلِذَا لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ نُحِبُّ أَنْ يَغْفَرَ لَنَا رَبُّنَا، وَرَجَعَ لِلْإِنْفَاقِ فِي مَسْطَحٍ،^(١٧)

٤- قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } (التغابن: ١٤)

وقال السعدي: هذا تحذير من الله للمؤمنين، من الاغترار بالأزواج والأولاد، فإن بعضهم عدو لكم، والعدو هو الذي يريد لك الشر، ووظيفتك الحذر من هذه وصفه والنفس مجبولة على محبة الأزواج والأولاد، فنصح تعالى عباده أن توجب لهم هذه المحبة الانقياد لمطالب الأزواج والأولاد، ولو كان فيها ما فيها من المحذور الشرعي ورجبهم في امتثال أوامره، وتقديم مرضاته بما عنده من الأجر العظيم المشتمل على المطالب العالية والمحاب الغالية، وأن يؤثروا الآخرة على الدنيا الفانية المنقضية، ولما كان النهي عن طاعة الأزواج والأولاد، فيما هو ضرر على العبد، والتحذير من ذلك، قد يوهم الغلظة عليهم وعقابهم، أمر تعالى بالحذر منهم، والصفح عنهم والعفو، فإن في ذلك، من المصالح ما لا يمكن حصره، فقال: { وَإِن تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } لأن الجزاء من جنس العمل، وفمن عفا الله عنه، ومن صفح الله عنه، ومن غفر الله له، ومن عامل الله فيما يجب، وعامل عباده كما يحبون وينفعهم، نال محبة الله ومحبة عباده، واستوثق له أمره. (١٨)

(١٧) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٥/ ٤٨٥-٤٨٩).

(١٨) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٨٦٨).

٥- وردت في كتاب الله وصفًا لله تعالى، {فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا}

قال الطبري رحمه الله: "فإن الله كان عفواً"، يقول: لم يزل ذا عفوٍ عن خلقه، يصفح عن عصاه وخالف أمره "قديراً"، يقول: ذا قدرة على الانتقام منهم.

وإنما يعني بذلك: أن الله لم يزل ذا عفو عن عباده، مع قدرته على عقابهم على معصيتهم إياه.

يقول: فاعفوا، أنتم أيضاً، أيها الناس، عمن أتى إليكم ظلماً، ولا تجهروا له بالسوء من القول، وإن قدرتم على الإساءة إليه، كما يعفو عنكم ربكم مع قدرته على عقابكم، وأنتم تعصونه وتخالفون أمره^(١٩).

الدعاء باسم الله العفو دعاء مسألة.

ورد دعاء المسألة بالاسم المطلق في حديث عائشة رضي الله عنها الذي تقدم وفيه أنها قالت: (يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، مَا أَدْعُو؟ قَالَ: تَقُولِينَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي) (١)، وورد الدعاء بالوصف في قوله تعالى: { وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ } [البقرة: ٢٨٦]،

الدعاء باسم الله العفو دعاء عبادة

دعاء العبادة هو أثر الاسم على سلوك العبد وتوحيد الله فيه، فيعفوا عن الظالمين ويعرض عن الجاهلين، ويسر علي المعسرين طلبا لعفو الله عند لقائه، وقد كان أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - يتصدق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه، فلما شارك المنافقين في اتهام أم المؤمنين عائشة بالإفك وبرأها الله - عز وجل -، قال أبو بكر: (وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ مَا قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: { وَلَا يَأْتِلْ أُولو الفضل مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَصْفَحُوا أَلَا

(١٩) تفسير الطبري (٩ / ٣٥١).

تُجْبُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [النور: ٢٢]، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بلى، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ). (٢٠)

٦- العفو والصفح صفة من صفات أهل الجنة

قال تعالى: {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِبِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [آل عمران: ١٣٣] قال الشنقيطي: وَقَدْ دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ كَظَمَ الْغَيْظِ وَالْعَفْوَ عَنِ النَّاسِ مِنْ صِفَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَكَفَى بِذَلِكَ حَثًّا عَلَى ذَلِكَ، وَدَلَّتْ أَيْضًا: عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْإِحْسَانِ الَّذِي يُحِبُّ اللَّهُ الْمُتَّصِفِينَ بِهِ (٢١).

٧- صفة للمؤمنين مدحهم الله عليها

قال تعالى: {وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ} [الشورى: ٣٧].

قال ابن كثير: أَي: سَجِيَّتُهُمْ وَخَلْقُهُمْ وَطَبْعُهُمْ تَقْتَضِي الصَّفْحَ وَالْعَفْوَ عَنِ النَّاسِ، لَيْسَ سَجِيَّتُهُمُ الْإِنْتِقَامَ مِنَ النَّاسِ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَنْتَمَ لِنَفْسِهِ قَطُّ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ (٢٢).

(٢٠) أسماء الله الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة (ص: ٥٤٢-٥٤٣).

(٢١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٥/ ٤٨٧).

(٢٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٢١٠).

فضل العفو والصفح في السنة النبوية

١- التأسى برسول الله ﷺ ومواقفه في ذلك كثيرة.

ومنها عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَّةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرَّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ "أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ" (٢٣)

قال النووي: فِيهِ اخْتِطَالُ الْجَاهِلِينَ وَالْإِعْرَاضُ عَنْ مُقَابَلَتِهِمْ وَدَفْعُ السَّيِّئَةِ بِالْحَسَنَةِ وَإِعْطَاءُ مَنْ يُتَأَلَّفُ قَلْبُهُ وَالْعَفْوُ عَنْ مُرْتَكِبِ كَبِيرَةٍ لَا حَدَّ فِيهَا بِجَهْلِهِ وَإِبَاحَةُ الضَّحِكِ عِنْدَ الْأُمُورِ الَّتِي يُتَعَجَّبُ مِنْهَا فِي الْعَادَةِ وَفِيهِ كَمَا لَخُلِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحِلْمِهِ وَصَفْحِهِ الْجَمِيلِ (٢٤)

ومنها: حديث عطاء بن يسار، قال: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رضي الله عنه، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ؟ قَالَ: "أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا} [الأحزاب: ٤٥]، وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ، بَأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمِيًّا، وَأَذَانًا صَمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا" (٢٥)

(٢٣) صحيح البخاري (٤/ ٩٤) ح (٣١٤٩).

(٢٤) شرح النووي على مسلم (٧/ ١٤٧).

(٢٥) صحيح البخاري (٣/ ٦٦) ح (٢١٢٥).

٢- طلب العزة بالعفو عن الناس

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ، إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ" (٢٦).

قال النووي: فيه وَجْهَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَأَنَّ مَنْ عُرِفَ بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ سَادَ وَعَظَمَ فِي الْقُلُوبِ وَزَادَ عِزُّهُ وَإِكْرَامُهُ وَالثَّانِي أَنَّ الْمُرَادَ أَجْرُهُ فِي الْآخِرَةِ وَعِزُّهُ هُنَاكَ (٢٧).

٣- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ نَعْفُو عَنِ الْخَادِمِ؟ فَصَمَّتْ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ الْكَلَامَ، فَصَمَّتْ، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ، قَالَ: "اعْفُوا عَنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً" (٢٨).

قال القاري: المرادُ بِهِ الْكَثْرَةُ، وَلَعَلَّ الْحَدِيثَ مُقْتَبَسٌ مِنْ عُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى جَلَّ جَلَالُهُ: {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ} [الشورى: ٤٠] (٢٩).

٤- عن حُدَيْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالُوا: أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أَمْرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَرُوا عَنِ الْمُوسِرِ، قَالَ: قَالَ: فَتَجَاوَرُوا عَنْهُ"، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعِيٍّ: "كُنْتُ أُيَسِّرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ"، وَتَابَعَهُ شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعِيٍّ،

(٢٦) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٠١) ح (٢٥٨٨).

(٢٧) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٤١).

(٢٨) سنن أبي داود (٤/ ٣٤١) ح (٥١٦٤) و صححه الألباني في الصحيحة ح (٤٨٨).

(٢٩) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٢٠٣).

وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ: عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ: "أَنْظِرُ الْمُوسِرَ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ"، وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعٍ: "فَأَقْبَلُ مِنَ الْمُوسِرِ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ" (٣٠)

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ" (٣١)

صور مشرقة:

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا أَمْرًا، وَلَا حَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُتَّهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" (٣٢).

٢- عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أَخْبَرَ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَطْلُونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ سَمْرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنَمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: "إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي، وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، - ثَلَاثًا - " وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ" (٣٣)

(٣٠) صحيح البخاري (٣/ ٥٧) ح (٢٠٧٧).

(٣١) صحيح البخاري (٣/ ٥٨) ح (٢٠٧٨).

(٣٢) ((صحيح مسلم (٤/ ١٨١٤) ح (٢٣٢٨).

(٣٣) صحيح البخاري (٤/ ٤٠) ح (٢٩١٠).

٣- عن ابن شهاب، قال: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ، حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ، قَالَ: " لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَظَنَنْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ، ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشِينَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُجْرِحَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا (٣٤) "

٤- عن الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما)، قَالَ: " قَدِمَ عُمَيْرُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُفُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُمَيْرُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُمَيْرِ فَادْنُ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } [الأعراف: ١٩٩]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، " وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ " (٣٥) "

(٣٤) صحيح البخاري (٤/ ١١٥) ح (٣٢٣١).

(٣٥) صحيح البخاري (٦/ ٦٠) ح (٤٦٤٢).

قال ابن حجر: وَمَعْنَى مَا جَاوَزَهَا مَا عَمِلَ بِغَيْرِ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ بَلْ عَمِلَ بِمُقْتَضَاهَا وَلِذَلِكَ قَالَ وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ أَيَّ يَعْمَلُ بِمَا فِيهِ وَلَا يَتَجَاوَزُهُ وَفِي هَذَا تَقْوِيَةٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَكْثَرُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مُحْكَمَةٌ.

٥- غضب سليمان بن عبد الملك على خالد القسري، فلما أدخل عليه قال: يا أمير المؤمنين إن القدرة تذهب الحفيظة وإنك تجل عن العقوبة، فإن تعف فأهل لذلك أنت، وإن تعاقب فأهل لذلك أنا، فعفا عنه..

٦- قال الشافعي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

لَمَّا عَفَوْتُ وَلَمْ أَحْفِدْ عَلَى أَحَدٍ . . . أَرَحْتُ نَفْسِي مِنْ هَمِّ الْعَدَاوَاتِ
إِنِّي أَحْبَبِي عَدُوِّي عِنْدَ رُؤْيَيْهِ . . . لِأَدْفَعِ الشَّرَّ عَنِّي بِالتَّحِيَّاتِ
وَأُظْهِرَ الْبِشْرَ لِلْإِنْسَانِ أَبْغَضُهُ . . . كَأَنَّا قَدْ حَشَى قَلْبِي مَحَبَّاتِ
النَّاسِ دَاءً دَوَاءً النَّاسِ قُرْبَهُمْ . . . وَفِي اعْتِرَافِهِمْ قَطْعُ الْمَوَدَّاتِ (٣٦)

وقال منصور بن محمد الكريزي:

سألزم نفسي الصفح عن كل مذنب . . . وإن كثرت منه إلى الجرائم
فما الناس إلا واحد من ثلاثة . . . شريف ومشروف ومثل مقاوم
فأما الذي فوقي فأعرف فضله . . . وأتبع فيه الحق والحق لازم
وأما الذي دوني فإن قال صنت عن . . . إجابته عرضي وإن لام لائم
وأما الذي مثلي فإن زل أو هفا . . . تفضلت إن الحلم للفضل حاكم (٣٧)

(٣٦) ديوان الشافعي ص ٢١ وأدب الدنيا والدين (ص: ١٨٢).

(٣٧) روضة العقلاء (١/١٦٦).